

الشبهة الحادية والثلاثون

السنة لا تستقل بالتشريع

هذه الشبهة من القسم الثالث، كما أشرنا فى المدخل، والقسم الثالث هو الشبهات التى يتعامل بها منكرو السنة مع السنة إذا يئسوا من التشكيك فيها، ومن محوها من الوجود.

فى هاتين الحالتين: اليأس من التشكيك، واليأس من المحو، يتعامل هؤلاء الماكرون مع السنة بشبهات لا تمس صحة صدورها عن النبى - ﷺ - بل يحاولون «تحنيط» السنة ونزع ما فيها من فيوضات روحانية، وهى كالماء فى حياة الأمة، الذى لا تحيا بدونه أبداً.

وخلاصة هذه الشبهة أن السنة غير صالحة لتشريع ما لم يرد فى القرآن، بل هى بيان للقرآن وكفى. ويعتبرون كل حكم تشريعى كانت السنة هى الدليل عليه، مخالفاً للقرآن، وما يخالف القرآن يكون باطلاً.

وصدور هذا منهم ينطبق عليه القول المأثور: «كلمة حق أريد بها باطل».

وقد بينا فى شبهة «مخالفة السنة للقرآن» أن لا مخالفة قط بين السنة والقرآن، سواء كانت بياناً له، أو دليلاً تشريعياً مستقلاً، فليرجع اليه من يريد، خشية الإطالة، بذكره مرة ثانية.

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

لا ينكر منصف، ولا عاقل أن أحكام الشريعة حوت كثيراً من الأحكام التى دليلها المباشر هو السنة، أما القرآن فسكت عنها تفصيلاً وإن لم تخل «كلياته» من الإيماء إليها إجمالاً. وهذه هى عقيدة السلف والخلف، وإن جحد الجاحدون، أو جهل الجاهلون، أو أرجف المرجفون، أو نكب عن الصراط القويم الناكبون.